عقد اتفاق مع متلقى أستشارة رياضية

: ¿	تم الاتفاق بين كل مر	1	1	الموافق	أنه في يوم
طرف أول"	الرياضية "م	شارات ا	للاست	الاكاديمي	1) شركة المستشار
					وعنوانه/
"طرف ثان"		• • • • • • •		•••••	2) السيد/ ولي امره
					وعنوانه/

وقد اتفق الطرفان وهما بكامل أهليتهما القانونية للتصرف علي الآتي:

تمهيد

لما كان الطرف الاول أكاديمي متخصص في الاستشارات الرياضية، يقوم بالرد والارشاد والتوجية الرياضي علي الاستفسارات المطروحة عليه من طالب الخدمة الاستشارية الرياضية ، وذلك من خلال الاستمارة المحددة علي الموقع الالكتروني المخصص للشركة – (الطرف الاول) – ، ثم يقوم بدوره (كوسيط) بين طالب الخدمة الاستشارية لتوجيهه الي المكان الرياضي المخصص لطالب الاستشارة الرياضية .

البند الأول

المقصود في صدر هذا العقد بطالب الخدمة الاستشارية الرياضية: - هو الشخص الراغب في ممارسة احدي الالعاب الرياضية الموضحة في بياناتة المحددة في استمارة الالتحاق المشار اليها اعلاه، اما المقصود بالممثل القانوني لطالب الخدمة الاستشارية الرياضية : - هو ولي الامر او من يمثلة قانوناً ، وذلك لتحملة المسئولية بعد اطلاعة علي الشروط الموضحة من قبل الشركة علي موقعها الالكتروني.

البند الثاني

يتلقي الطرف الاول الطلب عبر الموقع الالكتروني المحدد له، بعد ملئ الاستمارة المخصصة لذلك ، من الطرف الثاني الشخص الراغب في الخدمة الاستشارية الرياضية او من يمثلة قانوناً – اذا كان طالب الاستشارة قاصرا او حديث السن – ، من خلال تسجيل بياناتة في استمارة الالتحاق المشار اليها ، والمتضمنة بياناتة (اسمة وتاريخ ميلادة ومسكنة و الهدف من التسجيل وتحديد نوع الرياضة المرغوب فيها، وذلك بعد اطلاع الطرف الثاني وموافقتة علي شروط الخدمة المحددة من الطرف الاول ، علي ان يقوم الطرف الاول بتوجية الطرف الثاني الي المكان المخصص لممارسة اللعبة الرياضية المناسبة – (النادي) – لتاهيلة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الأول امام الطرف الثاني ، كوسيط بتوجيه الطرف الثاني الشخص طالب الاستشارة الرياضية الي المكان الرياضي الذي اتفقوا عليه ، في حالة اذا رغب طالب الاستشارة ممارسة الالعاب الرياضية التي يري انها مناسبة لمرحلتة العمرية

البند الرابع

تنتفي ايه مسئولية قانونية للطرف الاول امام الطرف الثاني، طالب الاستشارة الرياضية، بعد توجيهه وربطة بالمكان الرياضي السابق الاتفاق عليه بينهم، كما لايحق للطرف الثاني الرجوع القانوني علي الطرف الاول بعد قيام الطرف الثاني بتوقيع عقد بينه وبين المكان الرياضيالسابق تحديدة ، وذلك لانتهاء دور الطرف الاول بالاشارة والتوجيه والوساطة.

البند الخامس

يلتزم الطرف الثاني بأن يؤدي للطرف الأول (كوسيط) مبلغاً وقدره 00000 د.ك "... دينار كويتي لاغير" مقابل الاستشارة الرياضية وربطة بالمكان الرياضي المخصص لتاهيلة، ولا يحق للطرف الثاني مطالبة الطرف الاول بهذا المبلغ بعد أفادته بالاستشارة الرياضية وتوجيهه الى المكان الرياضي السابق الاتفاق عليه .

البند السادس

في حالة عدم التزام الطرف الاول امام الطرف الثاني بعدم توجيهه الي المكان الرياضي المخصص والسابق الاتفاق علية ، يلتزم الطرف الاول امام الطرف الثاني باسترجاع البلغ المدفوع للطرف الثاني كما هو وبالطريقة التي يتفق عليها الطرفان.

البندالسابع

يتفق الطرفان علي ان هذا العقد ينتهي ويصبح كأن لم يكن بمجرد تحقيق الهدف منه، وهو قيام الطرف الاول برط الطرف الثاني بعد توجيهه وارشادة بالمكان الرياضي المتفق علية بينهم، وقيام الطرف الثاني بالاتفاق باي شكل من الاشكال مع المكان الرياضي او التعاقد معه للممارسة الالعاب الرباضية.

البند الثامن

إذا تراخي الطرف الثاني عن تنفيذ شئ اثبت في العقد المبرم بينه وبين المكان الرياضي ، فإن المسئولية القانونية تنحصر بينهما ، ولا يحق لاي منهما الرجوع علي الطرف الاول او مطالبتة بإي شئ قانوني.

البند التاسع

يسري هذا العقد بين الطرفين منذ التوقيع عليه ويصبح الزامياً بينهم ، وفي حالة مخالفة احدي طرفية علي ما تم الاتفاق عليه ، يحق للطرف الآخر لا قدر الله اثبات ذلك ومخاصمتة قضائياً وفقاً للمحاكم الكوبتية المختصة ولائياً بهذا العقد.

البند الحادي عشر

يقر الطرفان انهم يتخذوا العنوان الثابت في صدر هذا العقد هو العنوان القانوني والموطن الرسمي لهما، وإن كل إعلان أو إخطار رسمي يرسل لهم علي هذا العنوان يعتبر اعلاناً قانونياً صحيحاً وبرتب أثاره ولا يجوز أن يطعن عليه بالبطلان.

البند الثاني عشر

إذا تفرع عن موضوع هذا العقد اية مواضيع أخري او قيام الطرف الثاني باستشارات رياضية اخري او باستحداث ايه العاب رياضية اخري خلاف ماذكرت في هذا العقد ، فإن هذا العقد لا يشملها، ويتم الاتفاق عليها بعقد جديد منفصل.

البند الثالث عشر

اتفق الطرفان علي ما جاء ببنود هذا العقد وأقروها.